

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٣٨ لسنة ٢٠٠٥

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

يرخص للطائفة الإنجيلية بجمعية خلاص النفوس الكائنة ٨ شارع محمد عاصم مقبل  
بمدينة بنى سويف - محافظة بنى سويف ، وبالأعمال المطلوبة لها من هدم وإعادة البناء  
على ذات المساحة المقام عليها ، ووفقاً للاشتراطات البنائية السارية ، وذلك تحت إشراف  
الإدارة الهندسية المختصة بالمحافظة ، وطبقاً للرسم المرفق .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ذي القعدة سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ٣١ ديسمبر سنة ٢٠٠٥ م) .

**حسني مبارك**